له التحام كالتحام النسب ... فلا يباع كأبوة الاب
فكل من اعتق عبدا او عتق ... عنه باذنه له الولاء استحق
ثم لاولاده وحفدته ... كذا على عتيقه وعتقته
وانما يثبت في الفرع اذا ... لم يك قد مسه رق قبل ذا
وان يكن مسه رق وعتق ... فمعتق له اذا به احق
ولم يكن لاحد الابوين ... حرية كاملة الاصلين
فان يكن ابوه حر الاصل ... وامه عتيقة بالكل
او عكسه فلا ولا عليه ... لمعتق امه والابيه
ذا عند احمد وابي حنيفة ... مغلبين جانب الحرية
ومالك والشافعي غلبا ... جانب رق ان يكن المعتق ابا
وانما يثبت في الفرع الولا ... الى موالي امه ان حصلا
ان اباه كان اذ ذاك رقيق ... لا ان يكون حر اصلا او عتيق اصيلا
فان تزوج الرقيق معتقه ... فما اتا بينهما واطلقه
اجعل ولاءه لمولى الام ... وارثه على ذا الحكم
وجره مولى اب ان اعتقه ... من معتق الام الذي قد سبقه وجره
ومثله في الحكم مولى الجد ... ان اعتقه قبل اب فاستفد
ثم تجره موالي للاب ... ان اعتقوه بعد جد النسب
عن الامام الشافعي على الاصح ... فالنووي بروضة لذا جنح

فصل في احكامه

ثم له احكام منها الارث ... وهو الذي فيه هنا المبحث البحث
وليس يورث الولاء مطلقا ... وانما يرث به من اعتقا
وبعده عاصبه لو من ولا ... مرتبا كنسب ان حصلا

فان

فان يكن اعتق عبدا وترك ... ثلاثة بنين كل قد هلك
اول عن ابن وثان عن اربعة ... وثالث عن خمسة مجتمعة
ومات ذا العتيق عنهم فاثبت ... ميراثه لهؤلاء العشرة
والانتساب في ولاء العتق ... بمحض اعتاق لمعتق معتق
وركبوه من ولاء ونسب ... نحو ابي المعتق ومعتق الاب
كما لكل عن معتق لابه ... وعن ابي معتقه فانتبه عن معتقه
فارثه الى ابي معتقه ... لانه عاصبه بعتقه
وقد سئل عن ذين نحو الكوفه ... الشافعي بمجلس الخليفه

باب قسمة التركات

وكل ما قدم من تأصيل ... كذا من التصحيح للاصول
فهي وسيلة لقسم التركه ... وفيه اوجه تقرب مدركه
اعداد اربع بها قد حصلا ... تناسب لكنه انفصلا
اصل كبير وبها يستخرج ... غالب مجهول لهم فينتج
كالثنين بالنسبة للاربعة ... وهكذا ثلاثة مع ستة
وطرقها كثيرة في العمل ... فلنقتصر على الذي هو الجلي
فحظ وارث من المسئلة ... معادل لحظه في التركة
فاول سهام كل وارث ... والثاني ما صحح للتوارث
والثالث المجهول ثم الرابع ... متروكه من بعده متابع
فان تكن محصورة بالعدة ... وقد تساوي قدرها بالجدة
فاضرب سهام كل شخص فيها ... والحاصل اقسمه على ثانيها
فخارج بالقسم حظ من ورث ... من تركة جامعة لما ورث
وان تخالف قيم اعيانها ... جعلت مجموع القيم مكانها

Copyright © King Saud University